

المجلس (83) | #شرح_بلوغ_المرام | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام من ادلة الاحكام في كتاب الزكاة وذكر احاديث -

[00:00:02](#)

قال وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ومعها ابنة لها وفي يد
ابنتها مسكتان من ذهب فقال لها اتعطين زكات هذا - [00:00:22](#)

قالت لا قال ايسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار فالقتهما رواه الثلاثة واسناده قوي وصححه الحاكم من حديث
عائشة وعن ام سلمة رضي الله عنها انها كانت تلبس اوضاعا من ذهب. فقالت يا رسول الله اكنز - [00:00:42](#)
فقال اذا اديت زكاته فليس بكنز. رواه ابو داود والدارقطني وصححه الحاكم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى
الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:01:09](#)

اما بعد فهذه الاحاديث الثلاثة عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعن عائشة وعن ام سلمة رضي الله تعالى عنهم تتعلق بالحلي الذي
تتخذه النساء للزينة وما يتعلق بالزكاة فيه - [00:01:30](#)

وهي تدل على ان في حري النساء الزكاة انه يجب في حلي النساء الزكاة وان والفضة مطلقا يجب فيها الزكاة. سواء كانت حليا او
غير حلي وسواء كان معد للاستعمال او غير معد - [00:01:53](#)
اي ان الزكاة تجب فيه لانه ذهب او فضة والزكاة في الذهب والفضة سواء كان نقودا او قطعاً او آآ او آآ او اي زينة حلية تتخذ اه
مما يتخذ للزينة ان ذلك فيه - [00:02:13](#)

الزكاة. فهذه الاحاديث الثلاثة كلها تدل على وجوب الزكاة في الحلي. ومن معلوم ان المقصود من ذلك اذا بلغ مع غيره نصابا اما
حيث لم يبلغ النصاب فانه لا زكاة فيه - [00:02:43](#)

من حيث لم يبلغوا النصاب الذهب والفضة فانه لا زكاة فيهما وانما تجب الزكاة مع وجود آآ آآ النصاب واستكمال النصاب يعني من
هذه الامور وغيرها. اعد الحديث الاول ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان من
ذهب - [00:03:03](#)

فقال لها اتعطينا زكاة هذا؟ قالت لا. قال ايسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة؟ سوارين من نار فالقتهما حديث عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده رضي الله تعالى عنه يعني ان امرأة قيل انها من اليمن يعني - [00:03:31](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وفي يد ابنة لها مسكن اي سواران من ذهب. وقال اتؤدين زكاة هذا؟ قالت لا يعني ما كان ما كانت تؤدي
الزكاة لانها لا تعلم الحكم الشرعي في ذلك. فقال اتحبين اتحبين ان يكون لك سوى من نار - [00:03:51](#)

فأبقتهما وهذا يدل على وجوب زكاة في الحلي. وهو حديث وهو حديث حسن يدل على وجوب الزكاة في عن امي سلمة انها كانت
تلبس اوضاعا عائشة. قال اسناد قوي عن الحاكم من حديث عائشة. وصححه - [00:04:15](#)

او الحاكم. نعم. من حديث عائشة. وصححه الحاكم من حديث عائشة. اي ان عائشة رضي الله عنها كان يعني لها فتحات يعني من

فضة آآ يعني الرسول صلى الله عليه وسلم بين لها ان الحكم في ذلك هو الزكاة كما جاء في الحديث السابق. ثم حديث ام سلمة رضي الله عنها - [00:04:38](#)

انه كان لها او كان لها اوضاع اوضاع تلبس اوضاعا من ذهب. كانت تلبس اوضاعا من ذهب. الاوضاع قيل ان المقصود بها الفضة وذلك لانها بيضاء صافية نقية وايضا تكون من الذهب - [00:04:58](#)

جاء في هذا الحديث قال اوضاعا من ذهب يعني انه آآ يكون في بريق ولمعان وانه آآ وهو حلي تتخذه فقالت يعني فقال اتؤذينا؟ قالت يا رسول الله اكنز هو؟ قالت يا رسول - [00:05:18](#)

والله عكنز الهوب. المقصود بقولها اكنز هو يعني انه آآ يؤاخذ عليه وآآ كما جاء في القرآن والذين يكتزون الذهب والفضة اللي ينفقونه في سبيل الله يعني ان اكنز هو يعني انه اذا كان كنز وانه يخفي ان يكون ذلك تحت هذه - [00:05:38](#)

وقال يعني اذا اؤدبت زكاته او ما ما اؤدبت زكاته فليس بكنس. يعني ان المال الذي يكون عند الانسان من الذهب والفضة ويؤدي زكاته فانه تبرأ ذمته ويكون اه قد اه - [00:05:58](#)

قد ادى ما عليه فلم يكن كنزا يعذب عليه صاحبه. وانما الذي يعذب عليه صاحبه هو الذي لا يؤدي زكاته نعم وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يأمرنا ان نخرج - [00:06:17](#)

صدقة من الذي نعدده للبيع؟ وهذا يتعلق بزكاة العروض. وعروض تجارة تجب فيها الزكاة بل ان اكثر المال هو العروض هو التجارة وجمهور اهل العلم بل حكى بعضهم الجماع على ذلك ان الزكاة تجب في عروض التجارة - [00:06:40](#)

كل ما يعرض للبيع والشرء ويتخذ للنماء بالبيع والشرء فانها تجب فيه الزكاة. اي شيء سواء كان يعني ثيابا او طعاما او حديدا او يعني او عبيدا او غير ذلك كل ما يعد لتجارة تجب فيه الزكاة اذا حال الحول - [00:07:05](#)

يعني ما اه ما وبلغ وبلغ النصاب فاكثر يزكى في اخر الحول الاصل والربح الذي يكون معه. لان الربح التجارة تابع للتجارة. ولا يحتاج الى حول لا يحتاج الى حور وكذلك نتائج سائلة فانه لا يحتاج الى حول لانه تابع لاصله. وفي اه - [00:07:35](#)

اه اه زكاة فيه اي عرض تجارة ربع بشر. كما هو الشأن في الذهب والفضة. الذهب والفضة زكاة الايمان بالعشر فيها ربع عشاء وهذا الحديث ضعيف لان فيه ثلاثة مجاهير. هذا الحديث ضعيف لكن فيه ثلاث مجاهير. لكن - [00:08:08](#)

فجاءت عمومات وجاءت نصوص عامة تدل عليه ومنها قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم وما من الارض فان فيها زكاة الخارج من الارض وفيها زكاة الكسب وعروض التجارة. انفقوا من طيبات ما كسبتم - [00:08:29](#)

وقولهم الطيبات لكسبتم يدل على آآ زكاة في عروض التجارة. وكذلك ايات اخرى واحاديث يعني اخرى تدل على ان بعمومها على ان الزكاة انها حق آآ يؤمن في المال ومعلوم ان الاموال الزكوية او الاموال التي فيها العروض هي اكثر اه اموال - [00:08:49](#)

تجارة ولو لم تزكى زكاة تجارة ما بقي شيء. لان غيره قليل من آآ بالنسبة له مثل خادم الارض ليس بشيء امام التجارة وكذلك بهيمة الانعام وكذلك يعني يعني نقدين يعني اكثر شي واوسع شيء فيما يتعلق بالاموال هو التجارة التي - [00:09:19](#)

يستعملها الكثير من الناس ويأتي بها الكثير من الناس فتجب الزكاة في عروض التجارة واما الحديث الذي معنا في حديث فانه غير صحيح لانه وفيه ثلاثة مجاهيل. وجمهور اهل العلم بل بعضهم حكى الاجماع على ذلك. على ان الزكاة تجب في ربيعة - [00:09:49](#)

ومنهم الفقهاء السبعة المدينة فانهم متفقون فانهم من القائلين بهذا القول الذي هو والجمهور والقول بخلافه آآ هو شاذ والحق آآ وجوب الزكاة في عروض التجارة. نعم وتقوم التجارة يعني في سعرها حين وجود الزكاة. لا ينظر الى سعر البيع ولا ينظر الى اصل البيع وان - [00:10:19](#)

كما ينظر الى تقويمها عند حلول الحول عند حوران الحول عند ذلك تقوم تقوم بقيمتها التي تساويها تقوم بقيمتها التي تساويها عند وجوب الزكاة. لا ينظر الى سعر الشراء وانما ينظر الى - [00:10:50](#)

فيها هو الذي يزكى هو ما تجمع من النقود يضم اليه ما قوم من السلع التي لم تباع فاذا كان صاحب دكان يعني يبيع ويشترى وعنده عشرون الف هذه متوفرة نقد من - [00:11:10](#)

وفي وفي الدكان من الاشياء التي تباع ما يساوي عشرين الفا. فتضمن عشرين الف التي هي قيمة السلع التي لم تباع مع العشرين الف التي هي قد بيع التي فيه اثمان لسلع قد بيعت - [00:11:32](#)

ويكون المجموع الذي يزكى اربعون الفا ويكون في ذلك ربع العشر. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال وفي الركاز الخمس متفق عليه - [00:11:52](#)

ثم ذكر حديث ابي هريرة وقوله صلى الله عليه وسلم وفي الركاز الخمس الركاز بشر بتدشينين اسر بما كان مدفونا يعني من الجاهلية وفيه من الكفار آ فان فيه الخمس اذا وجد يعني انه مثل آ الفيل يعني يكون فيه الخمس - [00:12:10](#)

هو الذي يكون فيه الخمس والغنائم فيها خمس. فاذا الركاز هو من جنسها وملحق بها. فمن وجد شيئا وجد كنزا يعني آ فانه يخرج آ خمسه ويقول له الباقي يكون خمسه لبيت المال - [00:12:37](#)

والباقي الذي هو اربعة الاخماس تكون له. اما اذا كان هذا المدفون في بلاد المسلمين وفي اه يعني اه اه ليس من كنوز قديمة يعني او انها - [00:12:57](#)

ليست من كنوز الكفار وانما هي المسلمين فانها تعرف لمدة سنة ثم يستحقها تكون لقطة وتكون لقطة واما اذا كانت انها من دفن الجاهلية فانها تكون ركازا وذلك انه مركوز في الارض - [00:13:17](#)

لكن ركزه انسان ركزه الناس فهذا يقال له نكاز وفيه الخمس. وتفسر ايضا المعادن التي تكون في الارض والتي ركزها الله تعالى فيها فانها يعني قال بعض اهل العلم انه يكون فيها الزكاة - [00:13:41](#)

يكون فيها الزكاة سواء كانت يعني حديدا او ذهب او فضة وقيل انها تكون آ حكمها حكم الركاس وهذا هو الاقرب لانها لانها لان الزكاة لا تجب الا في الذهب والفضة. واما الاشياء الاخرى لا تجب فيها - [00:14:01](#)

لا تجب في يعني غير الذهب والفضة الانسان اذا اقتنى شيئا ولم يكن معد للبيع فانه لا زكاة فيه والفضة فانها يزكان على كل حال. وعلى هذا فان النكاس ايضا يطلق على المعادن. والحق المعادن - [00:14:21](#)

بالركاز اقرب من الحاقه بالزكاة احسن الله اليك ما يسمى الان بالاثار الآثار التي يقف عليها بعض الناس من امور يكون حضارات هل هذه تلحق بالركاز؟ اذا كانت انها يعني اشياء مالية اذا كانت مالية فانها بكأس تلحق بركاس. نعم. صحيح - [00:14:41](#)

يجدون اواني اواني يقولون عليها نقوش حضارات مائدة لان الركاز يعني لا يختص بالذئاب. نعم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجده رجل في خربة. ان وجدت - [00:15:06](#)

في قرية مسكونة فعرفه وان وجدته في قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس. اخرج ابن ماجة باسناد حسن. اعد عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجده رجل في خربة. ان وجدته - [00:15:31](#)

او في قرية مسكونة فعرفه. وان وجدته في قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس. اخرج ابن ماجة حسن. عيد الحب. عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده. ان هو ده. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجده - [00:15:54](#)

او رجل في خربة. يعني الكنز كما ذكرت يعني منه ما يكون يعني في قربة وفي شيء قديم يتعلق الجاهلية وبالكفار ومنه ما يكون في شيء مسكون يعني آ آ فهذا فهذا - [00:16:14](#)

او شيء قريب فهذا يعتبر من اللقطة فيعرف لمدة سنة ثم بعد ذلك يملكه من كان به. واما اذا يعني في اه اه في خربة يعني قديمة وان هذه من الاشياء القديمة اه فان فيه - [00:16:34](#)

ركاز الخمس يعني هذا الكنز يعني الذي وجد في خربة فيه وفي الركاز الخمس الذي يكون مدفونا في اجره وان لم يكن قريب الذي يكون مدفونا في ارض وان لم تكن خربة سواء كان في قرية او غيرها. الكنز اذا وجد يعني في - [00:16:54](#)

قديمة ويكون من مخلفات الكفار مخلفات الجاهلية فانه يكون ركازا وفي وفي الركاز خمس قله فيه يا الذي كان في الخربة او الذي كان في اي مكان من الارض لا يتعلق بمكان معين الذي هو خربه فان فيه - [00:17:14](#)

في الخمس كما مر في الحديث المتفق عليه حيث قال صلى الله عليه وسلم وفي الركاز الخمس. والحديث آ الحافظ مسألة لماجة

وهو وهم ليس ليس الناجة. ولكنه عند الشافعي في المسند واسناده حسن. حسن لانه من رواية عمرو بن شعيب - [00:17:34](#) به عن جده ورواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من قبيله الحسن. لان عمرو بن شعيب وابوه شعيب كل منهما صدوق. والصدوق حديث حسن واما من دون ذلك فان وهو عند الشافعي في المسند عن سفيان ابن عيينة عن عن - [00:17:54](#) ابن عيينة عن عن آا داوود ابن ابن شابور وهو ثقة حديث حسن لانه من رواية عمرو بن شعيب وهو عند الشافعي في المسند وليس عند ابن ماجة كما ذكر الحافظ رحمه الله. نعم - [00:18:15](#) وعن بلال بن الحارث رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اخذ من المعادن القبلية الصدقة رواه ابو داوود ثم ذكر هذا الحديث الذي فيها النبي اخذ بالمعادن القبلية الصدقة - [00:18:35](#) والقبلية هي يعني اماكن يعني في جنوب المدينة يعني في القرى يعني هي التي آا يقال لها المعادن القبلية. قال اخذ منها الصدقة اخذ منها الصدقة الحديث يعني غير صحيح. الحديث غير صحيح. وقد عرفنا فيما مضى ان - [00:18:56](#) المعادن هي اقرب ما تكون او اشبه ما تكون بالركاز وانه يكون فيها الخمس. واما وهذا قال بعض اهل العلم وبعضهم قال ان المعادن انها من الاموال الزكوية وانها تخرج منها الزكاة ولكن - [00:19:24](#) اخراج الحاقها بالركاز هو الاقرب. نعم قال رحمه الله تعالى باب صدقة الفطر. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الهكم الله الصواب وفقكم للحق. نفعا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. سبحانك اللهم - [00:19:44](#) بحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - [00:20:12](#)